

22758 - هل تغطية الرأس من الواجبات الشرعية ؟

السؤال

هل يمكن أن تخبرني باسم عالم أو مذهب يقول بوجود تغطية الرأس للرجال ؟.

الإجابة المفصلة

لا نعلم أحداً

من العلماء قال بوجود تغطية الرأس على الرجال ، وقد عدّه طائفة من العلماء من المستحبات ، وجعلوا كشف الرأس أمام الناس من خوارم المروءة ، وخاصة إذا كان من كبار السن أو من العلماء ، فإن كشف الرأس من هؤلاء أقبح منه من غيرهم .

والصحيح أنه

ليس من خوارم المروءة في كل زمان ولا في كل بيئة ، بل يختلف الحكم بذلك باختلاف عادات الناس .

وقد قسم

الشاطبي رحمه الله ما اعتاده الناس إلى قسمين :

القسم الأول :

ما دل الدليل

الشرعي على حسنه أو قبحه ، فالمرجع في هذا إلى الشرع ولا عبرة بما اعتاده الناس .

مثل كشف

العورات ، فإنه قبيح نهى عنه الشرع وإن اعتاده كثير من الناس .

ومثل إزالة

النجاسة فإنه أمر حسن أمر به الشرع وإن كان كثير من الناس لا يبالي بملابسة النجاسة ولا يتنزّه عنها .

القسم الثاني

: ما اعتاده الناس ولم يرد دليل من الشرع على نفيه أو إثابته .

وهذا القسم

نوعان :

الأول : عادات

ثابتة لا تتغير كوجود شهوة الطعام والشراب .

الثاني :

عادات مغيرة ، فيتغير كون الفعل حسناً أو قبيحاً باختلاف المجتمعات .

ومثل الشاطبي

لهذا النوع بقوله : مثل كشف الرأس : فإنه يختلف بحسب البقاع فى الواقع ، فهو لذوي المروءات قبيح فى البلاد

المشرقية ، وغير قبيح فى البلاد المغربية ،

فالحكم الشرعي يختلف باختلاف ذلك ، فيكون عند أهل المشرق قادحاً فى العدالة ، وعند أهل المغرب غير قادح .

” الموافقات ” (2 / 284) .

والحاصل أن

تغطية الرأس للرجال من الأمور التي يرجع فيها إلى ما عتاده الناس ، وينبغي للرجل موافقة عادات المجتمع الذي

يعيش فيه ما لم يخالف الشرع ، وحتى لا يوقعه

التمييز عنهم في اللباس أو غيره في الشهرة المنهي عنها شرعاً .

والله أعلم .